

وَأَعْرَضَهُ عَلَى لَعَلِّ لِحْفَظِهِ فَأَنَّى كُنْتُ
 أَطْلُبُهُ مِنْ جَعْفَرٍ حَفِظَهُ اللَّهُ فَمَنْ عَسَيْتُ
 قَالَ مُتَوَكِّلٌ فَتَدَمَّتْ عَلَى مَا فَعَلْتُ وَ
 أَذْرِي مَا أَصْنَعُ وَلَمْ يَكُنْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ مُقَدِّمًا إِلَى الْأَذْفَعَةِ إِلَى أَحَدٍ مِمَّنْ
 دَعَا بَعِيثًا فَاسْتَمْرَجَ مِنْهَا صَحِيفَةً مَقْفَلَةً
 مَخْتُومَةً فَظَنَّنَا أَنَّهَا خَاتَمٌ وَقِيلَ لَهُ وَبِكَيْفِ
 فَضْهِ وَفَتَحَ الْقَفْلَ ثُمَّ نَشَرَ الصَّحِيفَةَ
 وَفَصَحَّهَا عَلَى عَيْبِهِ وَأَمْرًا عَلَى وَجْهِهَا
 وَقَالَ وَاللَّهِ إِنْ مَتَّكِلٌ لَوْلَا مَا ذَكَرْتُ مِنْ

قَوْلِ ابْنِ عَمِيٍّ ابْنِي أَقْتُلْ وَأَصْلِبْ لَمَّا دَفَعْتَهَا
 إِلَيْكَ وَلَكِنَّتُ بِهَا ضَبْنًا وَلَكِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ
 قَوْلَهُ حَتَّى أَخَذَ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
 وَأَنَّهُ سَيَصِخُّ فَخَفْتُ أَنْ تَقَعَ مِثْلُ هَذَا
 الْعِلْمِ إِلَى بَيْتِ أُمِّهِ فَيَكْتُمُونَ وَيُخْرَجُونَ
 فِي خَرَابَتِهِمْ لِأَنَّهُمْ لَا يَفْقَهُونَهَا وَكَفَيْتُهَا
 وَتَرَفُّعُهَا فَادْفَعْتُهَا إِلَى اللَّهِ مِنْ شَرِّ
 وَأَمْرٍ هُوَ لِأَنَّ الْقَوْمَ مَا هُوَ قَاضٍ وَهِيَ أَمَانَةٌ
 لِي عِنْدَكَ حَتَّى تُوَصَّلَهَا إِلَى ابْنِي عَمِيٍّ مُحَمَّدٍ
 وَأَبْنِهِمْ ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ

وَأَعْرَضَهُ عَلَى لَعَلِّ لِحْفَظِهِ فَأَنَّى كُنْتُ
 أَطْلُبُهُ مِنْ جَعْفَرٍ حَفِظَهُ اللَّهُ فَمَنْ عَسَيْتُ
 قَالَ مُتَوَكِّلٌ فَتَدَمَّتْ عَلَى مَا فَعَلْتُ وَ
 أَذْرِي مَا أَصْنَعُ وَلَمْ يَكُنْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ مُقَدِّمًا إِلَى الْأَذْفَعَةِ إِلَى أَحَدٍ مِمَّنْ
 دَعَا بَعِيثًا فَاسْتَمْرَجَ مِنْهَا صَحِيفَةً مَقْفَلَةً
 مَخْتُومَةً فَظَنَّنَا أَنَّهَا خَاتَمٌ وَقِيلَ لَهُ وَبِكَيْفِ
 فَضْهِ وَفَتَحَ الْقَفْلَ ثُمَّ نَشَرَ الصَّحِيفَةَ
 وَفَصَحَّهَا عَلَى عَيْبِهِ وَأَمْرًا عَلَى وَجْهِهَا
 وَقَالَ وَاللَّهِ إِنْ مَتَّكِلٌ لَوْلَا مَا ذَكَرْتُ مِنْ

قَوْلِ ابْنِ عَمِيٍّ ابْنِي أَقْتُلْ وَأَصْلِبْ لَمَّا دَفَعْتَهَا
 إِلَيْكَ وَلَكِنَّتُ بِهَا ضَبْنًا وَلَكِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ
 قَوْلَهُ حَتَّى أَخَذَ عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
 وَأَنَّهُ سَيَصِخُّ فَخَفْتُ أَنْ تَقَعَ مِثْلُ هَذَا
 الْعِلْمِ إِلَى بَيْتِ أُمِّهِ فَيَكْتُمُونَ وَيُخْرَجُونَ
 فِي خَرَابَتِهِمْ لِأَنَّهُمْ لَا يَفْقَهُونَهَا وَكَفَيْتُهَا
 وَتَرَفُّعُهَا فَادْفَعْتُهَا إِلَى اللَّهِ مِنْ شَرِّ
 وَأَمْرٍ هُوَ لِأَنَّ الْقَوْمَ مَا هُوَ قَاضٍ وَهِيَ أَمَانَةٌ
 لِي عِنْدَكَ حَتَّى تُوَصَّلَهَا إِلَى ابْنِي عَمِيٍّ مُحَمَّدٍ
 وَأَبْنِهِمْ ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ